

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات

التأديبية وتعديلاته ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ١٢٤٠٦

لسنة ٥٩ ق عليا ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٥ / ١٠ / ٢٠١٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

ترجع أقدمية الأستاذة/ ريهام تقاوى محروس عمران - وكيل النيابة الإدارية ،

فى وظيفة معاون نيابة إدارية ، إلى ٢٢ / ٤ / ٢٠٠٩ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية

رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٠٩

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**